

مرسوم رقم ٨٣٨

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة

الى موازنة رئاسة مجلس الوزراء -

المحاكم الشرعية الجعفرية لعام ٢٠٢٥

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور،

بناء على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، لا سيما المادة ٢٦ منه،

بناء على المرسوم رقم ٥٦ تاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١
(اعتبار مشروع موازنة العام ٢٠٢٥ موضوع مشروع القانون المحال على مجلس النواب بموجب المرسوم رقم ١٤٠٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٤ مرعياً ومعمولاً به)،
بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من إحتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠٢٥ الاعتماد التالي

من الجزء الاول

الباب ٢٧ - احتياطي الموازنة

الفصل ٢ - احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية

الوظيفة ١٩٠ - تحويلات ذات طابع عام بين الإدارات

البند ١٨ - النفقات الطارئة والاستثنائية

الفقرة ١ - احتياطي لنفقات طارئة

النبرة ١ - احتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة

١,٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط مليار وثلاثمائة مليون ليرة لبنانية

الى الجزء الاول

الباب ٣ - رئاسة مجلس الوزراء

الفصل ٩ - المحاكم الشرعية الجعفرية

الوظيفة ٣٣٧ - المحاكم الدينية

البند ١١ - مواد استهلاكية

الفقرة ٢ - لوازم ادارية

النبرة ٤ - محروقات وزيوت للمولدات

٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ /ل.ل.

فقط خمسمائة مليون ليرة لبنانية

النبيذة ٥ - محروقات وزيوت للتدفئة

٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ /ل.ل.

فقط مائتان مليون ليرة لبنانية

البند ١٢ - خدمات استهلاكية

الفقرة ٤ - اعلانات مطبوعات وعلاقات عامة

النبيذة ٣ - مطبوعات

٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ /ل.ل.

فقط مائتان مليون ليرة لبنانية

الفقرة ٩ - خدمات استهلاكية مختلفة

النبيذة ٣ - نفقات خدمة وتنظيفات

٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ /ل.ل.

فقط مائتان مليون ليرة لبنانية

البند ١٦ - نفقات مختلفة

الفقرة ٣ - نقل وانتقال

النبيذة ١ - نقل وانتقال في الداخل

٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ /ل.ل.

فقط مائتان مليون ليرة لبنانية

المجموع العام ١,٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ /ل.ل.

فقط مليار وثلاثمائة مليون ليرة لبنانية

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٨ آب ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر